

استمارة طلب إصدار أو إلغاء ترخيص وكالة توريد العمال

رقم الطلب [] [] [] [] [] [] [] [] [] [] تاريخ تقديم الطلب [] [] [] [] [] [] [] [] [] []

نوع الطلب

إصدار جديد تجديد إضافة أو تغيير تخصص تحديث بيانات إلغاء ترخيص إلغاء موافقة ميدئية

التخصص الاقتصادي أو المهني المراد التوريد إليه

التخصص [] [] [] [] [] [] [] [] [] [] عدد تصاريح العمل المطلوبة [] [] [] [] [] [] [] [] [] []

بيانات طالب الترخيص

الاسم الرباعي [] [] [] [] [] [] [] [] [] [] الرقم الشخصي [] [] [] [] [] [] [] [] [] []
شقة [] [] [] [] [] [] مبنى [] [] [] [] [] [] طريق / شارع [] [] [] [] [] [] مجمع [] [] [] [] [] [] المنطقة [] [] [] [] [] []
عنوان السكن [] [] [] [] [] [] [] [] [] [] رقم الاتصال (1) [] [] [] [] [] [] [] [] [] [] رقم الاتصال (2) [] [] [] [] [] [] [] [] [] [] البريد الإلكتروني [] [] [] [] [] [] [] [] [] []

بيانات المنشأة

رقم القيد التجاري [] [] [] [] [] [] [] [] [] [] تاريخ إصدار القيد [] [] [] [] [] [] [] [] [] []
الاسم التجاري [] [] [] [] [] [] [] [] [] [] رقم الترخيص [] [] [] [] [] [] [] [] [] []
شقة [] [] [] [] [] [] مبنى [] [] [] [] [] [] طريق / شارع [] [] [] [] [] [] مجمع [] [] [] [] [] [] المنطقة [] [] [] [] [] []
العنوان [] [] [] [] [] [] [] [] [] [] رقم هاتف المنشأة (1) [] [] [] [] [] [] [] [] [] [] رقم الاتصال (2) [] [] [] [] [] [] [] [] [] [] البريد الإلكتروني [] [] [] [] [] [] [] [] [] []

بيانات سكن العمال من الجنسين

العنوان (1) شقة [] [] [] [] [] [] مبنى [] [] [] [] [] [] طريق / شارع [] [] [] [] [] [] مجمع [] [] [] [] [] [] المنطقة [] [] [] [] [] []
ذكور إناث
العنوان (2) شقة [] [] [] [] [] [] مبنى [] [] [] [] [] [] طريق / شارع [] [] [] [] [] [] مجمع [] [] [] [] [] [] المنطقة [] [] [] [] [] []
ذكور إناث
العنوان (3) شقة [] [] [] [] [] [] مبنى [] [] [] [] [] [] طريق / شارع [] [] [] [] [] [] مجمع [] [] [] [] [] [] المنطقة [] [] [] [] [] []
ذكور إناث
العنوان (4) شقة [] [] [] [] [] [] مبنى [] [] [] [] [] [] طريق / شارع [] [] [] [] [] [] مجمع [] [] [] [] [] [] المنطقة [] [] [] [] [] []
ذكور إناث

بيانات وإقرار مقدم الطلب

أقر أنا الموقع أدناه باطلاعي على كافة الشروط والأحكام الواردة في هذه الاستمارة وموافقتي عليها كما أقر بصحة المعلومات الواردة فيها.

الاسم الرباعي [] [] [] [] [] [] [] [] [] [] التوقيع [] [] [] [] [] [] [] [] [] [] التاريخ [] [] [] [] [] [] [] [] [] []

نوع الطلب	المستندات المطلوبة
الموافقة المبدئية	<input type="checkbox"/> ملء استمارة طلب إصدار ترخيص وكالة توريد العمال مع إقرار طالب الترخيص بصحة المعلومات الواردة فيها. <input type="checkbox"/> تقديم ما يثبت تنظيم ممارسته لنشاط ترخيص وكالات توريد العمال يكون في شكل خطة أو برنامج مدعم بنماذج المستندات والعقود التي سوف تستخدم في ممارسة نشاطه بما يتوافق مع التخصص الاقتصادي أو المهني الذي يحدده ليتم اعتمادها من قبل الهيئة.
الموافقة النهائية	<input type="checkbox"/> شهادة حسن السيرة والسلوك الصادرة من وزارة الداخلية لطالب الترخيص لمقدم الطلب أو الشركاء. <input type="checkbox"/> عقد الإيجار لمقر الوكالة التجاري. <input type="checkbox"/> فاتورة الكهرباء لمقر الوكالة التجاري.
تجديد الترخيص	<input type="checkbox"/> نسخة من بطاقة الهوية سارية الصلاحية. <input type="checkbox"/> نسخة من شهادة القيد التجاري ساري الصلاحية. <input type="checkbox"/> نسخة من عقد الإيجار ساري الصلاحية أو سند الملكية للمنشأة ولسكن العمال الأجانب. <input type="checkbox"/> نسخة من فاتورة كهرباء حديثة للمنشأة ولسكن العمال الأجانب. <input type="checkbox"/> موافقة وزارة الصحة بشأن ملائمة السكن في حال تغير عنوان السكن. <input type="checkbox"/> كشف سنوي للعمال الذين تم توريدهم حسب النموذج المعتمد. <input type="checkbox"/> نسخ من عقود العمل مع الجهات المورد إليها سارية الصلاحية.
إلغاء الترخيص	<input type="checkbox"/> ملء استمارة طلب إصدار ترخيص وكالة توريد العمال مع إقرار طالب الترخيص بصحة المعلومات الواردة فيها. <input type="checkbox"/> خطاب صادر من البنك يبين فيه اسم صاحب الحساب (المرخص له) ورقم الحساب ورقم التعريف الدولي للحساب المراد إيداع مبلغ التأمين فيه.

اشتراطات الترخيص

- 1 - يخضع الطلب للأحكام والقوانين والأنظمة واللوائح والقرارات الصادرة من الجهات المختصة والنافذة في مملكة البحرين.
- 2 - يجب أن يكون بحريني الجنسية أو شخصاً اعتبارياً مملوكاً بالكامل له.
- 3 - الوفاء بكافة رسوم ومستحقات الهيئة.
- 4 - أن لا يثبت إخلال طالب الترخيص أو المرخص له أو صاحب العمل بأي من الالتزامات الجوهرية التي يفرضها قانون تنظيم سوق العمل والأنظمة واللوائح والقرارات الصادرة تنفيذاً له.
- 5 - أن لا يكون قد سبق أن صدر لطالب الترخيص ترخيص وكالة توريد عمال وتم إلغاء ذلك الترخيص طبقاً لأحكام القانون.
- 6 - سداد طالب الترخيص للغرامات المقضى بها عليه بموجب أحكام نهائية طبقاً لأحكام قانون تنظيم سوق العمل.
- 7 - أن لا يملك طالب الترخيص أو المرخص له نشاطاً تجارياً يتعارض مع النشاط المطلوب حسب الإشتراطات الإدارية لمنح الترخيص.
- 8 - أن لا يكون طالب الترخيص مسجلاً كموظف في نظام الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي.
- 9 - على طالب الترخيص اجتياز المقابلة الشخصية مع المعينين في الهيئة.
- 10 - إدارة نشاط الترخيص بواسطة طالبه أو بواسطة مدير بحريني الجنسية.
- 11 - تحديد التخصص الاقتصادي أو المهني الذي يرغب بالتوريد له، على أن يكون هذا التخصص ضمن الأنشطة والمهن الخاصة التي تحددها الهيئة، مع عدم الإخلال بشروط المنح لإصدار تصاريح العمل أو تصاريح العمل المؤقتة.
- 12 - توفير سكن للعمال الأجانب العاملين في الوكالة، يكون ملائماً من حيث العدد والجنس طبقاً لأحكام القانون في هذا الشأن.
- 13 - مزاولة النشاط بالمقر المرخص له المبين في الترخيص وبشكل مستقل عن أي نشاط تجاري آخر فيما عدا الأنشطة المتجانسة ذات العلاقة بحسب الإشتراطات الإدارية لمنح الترخيص.
- 14 - إيداع مبلغ مئتي دينار عن كل تصريح عمل يصدر له كأمين لدى الهيئة بالإضافة إلى الرسم المقرر لتصريح العمل.
- 15 - وضع شهادة الترخيص في مكان ظاهر بمقر مزاولة النشاط ومقر السكن للعمال الأجانب.
- 16 - إخطار الهيئة فوراً عند تغيير أو تحديث المعلومات الواردة في الطلب أو فور تصفية نشاطه أو إشهار إفلاسه أو شطب القيد في السجل التجاري.
- 17 - تمكين الهيئة ومفتشيها من دخول مقر المنشأة أو السكن المخصص للعمالة الأجنبية في أي وقت.
- 18 - الحصول على الترخيص اللازم لمزاولة المهنة من الجهة المعنية بشأن مهن العمال المصرح له باستخدامهم إذا كانت مهنتهم من المهن التي يلزم قانوناً لمزاولةها في المملكة الحصول على ترخيص مهني.
- 19 - أن لا يثبت توقف المرخص له عن مزاولة نشاطه أو قيامه بخلقه أو بتغيير مقر مزاولة النشاط بالمخالفة لأحكام القوانين والقرارات المعمول بها في هذا الشأن.
- 20 - ينتهي الترخيص بانتهاء مدته الأصلية أو المجددة، وعلى المرخص له التقدم بطلب التجديد بذات الإجراءات المتبعة والشروط المنصوص عليها قبل انتهاء صلاحية سريان الترخيص بمدة لا تزيد عن ستين يوماً ولا تقل عن ثلاثين يوماً.
- 21 - يحظر على أي شخص مزاولة النشاط إلا بعد حصوله على شهادة ترخيص مزاولة الأنشطة التجارية الصادرة من الهيئة.
- 22 - يلغى الترخيص في حال حصول المرخص له على الترخيص بناء على وثائق أو معلومات غير صحيحة، أو عند فقد شرط من شروط منح الترخيص أو في حال صدور حكم جنائي ضد المرخص له يعقوبة جنائية أو جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة.
- 23 - مدة الموافقة المبدئية 3 أشهر لاستكمال متطلبات الموافقة النهائية، وفي حال انتهاء مدة الموافقة المبدئية يعتبر الطلب ملغياً تلقائياً.

للاستعمال الرسمي فقط

مستلم الطلب

الاسم

التوقيع

التاريخ